

## صحيح مسلم

60 - ( 1539 ) حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت .

. الثمر من بخرصها يبيعها أن العرية لصاحب رخص A □ رسول أن Y  
[ ش ( بخرصها ) هو بفتح الخاء وكسرهما الفتح أشهر ومعناه بقدر ما فيها إذا صار تمرا  
فمن فتح قال هو مصدر أي اسم الفاعل ومن كسر قال هو اسم للشيء المخروص ]